عدم المواخذة فهو العفو والرضا اعلى منه كما يدل له دعا
بعضهم اللهم ارض عنا فان لم ترض عنا فاعف والغر
جمع اغر وهو ابيض الوجه والغرة في الاصل البياض
في جبهة الفرس والصحابة جمع صحابي وهو من
اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم لقاء متعارفا مؤمنا
به ومات على ايمانه فخرج اهل الفترة والنائم والمرتد
والكافر والمؤمن بغيبة وقوله كلهم تاكيد وقوله فهموا
اي الصحابة تمام الدين اي كماله ونظامه والدين
ما شرعه الله تعالى وامرهم به من الاحكام وقيل
وضع الهي سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود
الى ما هو خير لهم بالذات وقوله ثم المذهب اي وهم
المذهب فثم مجردة عن معناها الاصلي وهو
التراخي والمذهب مصدر ميمي يطلق على الذهاب
وزمانه ومكانه والمراد ما ذهب اليه المجتهد من
الاحكام كما هو حقيقته العرفية والمعنى انهم نظام الاسلام
ومثبتوا ما ذهب اليه المجتهد من الاحكام فانهم
لولاهم لما وصلت الينا الايات الشريفة والشمايل
المنيفة ويصح ان يراد بالمذهب هنا الطريق اي هم
الطريقة الموصلة الى معرفة الله تعالى ومعرفة رسوله
تنبيه ان قلت لم افرد الصلاة هنا عن السلام
مع جريان الخلاف في كراهية ذلك وكونه خلاف

الاولى

الاولى وقيل بحرمته قلت لعله اراد بالصلاة ما يشمل
السلام فقد سبق ان الصلاة الرحمة المقرونة بالتعظيم
والسلام هو الامان فالصلاة بهذا المعنى تستلزمه
فاية قبول الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
فطمع ان ختم لصاحبها بالايمان او صدرت منه
على وجه محبته صلى الله عليه وسلم ولو كافرا فيخفف
عنه بها العذاب واختلف فيمن قال اللهم صل على
سيدنا محمد عدد كذا وكذا هل يحصل له الاجر بعدد
ما ذكر او لا فذهب ابن عرفة الى انه له اجر اكثر من
صلاة واحدة وذهب ابن سعد التلمساني الى انه
له اجر بعدد ذلك وفضل الله واسع هكذا في حواشي
عقيدة السنوسي ثم انه ليس المطلوب من الصلاة
والسلام حصولها بل زيادتهما لحصولهما قال
بعضهم والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
لا يدخلها الرياء كالصلاة المفروضة ولو دخلها
الرياء لم تقبل وقد ورد ان جبريل عليه السلام
قال للنبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عليك مقبولة
لا مردودة قلت وهذا هو المعتمد وما قاله
بعضهم من انها يدخلها الرياء والثواب فيها صحيح
وقد ورد ان الدعا محجوب حتى يصلي الداعي على
النبي صلى الله عليه وسلم وورد ايضا اذا اراد

بعضهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)